

من وزير المالية
إلى

ع

الموضوع : حول الخصم من المورد بنسبة 1.5%

المرجع : - مكتوبكم الوارد بتاريخ 12 نوفمبر 2015
- مكتوبي عدد 2832 بتاريخ 25 نوفمبر 2015
- مكتوبكم الوارد بتاريخ 28 ديسمبر 2015

لقد طلبتم بمقتضى مكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه مزيد التوضيحات حول مكتوبي عدد 2832 بتاريخ 25 نوفمبر 2015 وخاصة فيما يتعلق بكيفية تطبيق الخصم من المورد بنسبة 1.5% على المبالغ المدفوعة مقابل اقتناات لدى نفس المزود موضوع 3 فواتير لا يتجاوز مبلغ كل منها 1000 دينار ويتم خلاصها كل على حده بمقتضى أوامر صرف مختلفة مبينين أن مجموعها يتجاوز مبلغ 1.000 دينار.

جوابا، يشرفني إعلامكم أن المبالغ التي تقل قيمتها عن 1000 دينار باعتبار الأداءات موضوع فاتورة والتي يتم دفعها على حده بمقتضى أمر صرف بتاريخ مضبوط لا تخضع للخصم للمورد بنسبة 1.5% حتى ولو تعلق الأمر بعدة فواتير يفوق مجموعها 1000 دينار باعتبار أن الخصم من المورد في الحالة الخاصة لا يتم إلا إذا تم تجميع الفواتير ودفعها على أساس أمر صرف وحيد بمبلغ يفوق 1000 دينار.

والسلام

عن وزير المالية وبتفويض منه

التدبير الحكام للدراسات

والتشريع المحاسبي

الإمضاء : حبيبة جراد اللواتي